

الهداية

[300] الولد (1). وقتل العمد فيه القود (2)، إلا أن يرضى (3) بالدية (4)، وقتل الخطأ فيه الدية (5). والعمد (6): هو أن يريد الرجل شيئاً (7) فيصيبه، والخطأ: هو (8) أن يريد شيئاً فيصيب غيره (9). (ولو أن رجلاً) (10) لطم رجلاً فمات منه لكان قتل عمد (11) _____ 1 - عنه البحار: 104 / 422 ضمن ح 11، وكشف اللثام: 2 / 508. الفقيه: 4 / 113 ح 1، والتهذيب: 10 / 250 ذيل ح 22 باختلاف في ألفاظه، عنهما الوسائل: 29 / 311 - أبواب ديات الأعضاء - ب 18 ح 2. 2 - القود: القصاص " مجمع البحرين: 3 / 558 - قود - " - 3 - " ترضى " د. 4 - عنه البحار: 104 / 422 ضمن ح 11. الكافي: 7 / 282 صدر ح 9، والتهذيب: 10 / 159 صدر ح 17، وص 160 صدر ح 20، والاستبصار: 4 / 260 صدر ح 7، وص 261 صدر ح 8 باختلاف في ألفاظه، عنها الوسائل: 29 / 52 - أبواب القصاص في النفس - ب 19 - ح 1 و ح 3. 5 - عنه البحار: 104 / 422 ضمن ح 11. الفقيه: 4 / 81 ضمن ح 16، والتهذيب: 10 / 174 ضمن ح 21 باختلاف يسير، وفي تفسير العياشي: 1 / 266 صدر ح 229، والكافي: 7 / 279 صدر ح 5، والفقيه: 4 / 77 صدر ح 2، والتهذيب: 10 / 156 صدر ح 3 باختلاف في ألفاظه، عنها الوسائل: 29 / 38 - أبواب القصاص في النفس - ب 11 ح 9، وص 41 ح 19. 6 - " وشبه العمد " ب. " شبيه العمد " د. 7 - " الشئ " ب، ج، د وما أثبتناه من " ت " . 8 - أثبتناه من " ت " . 9 - عنه البحار: 104 / 422 ضمن ح 11. تفسير العياشي: 1 / 264 ذيل ح 225، والكافي: 7 / 278 ح 2، والتهذيب: 10 / 155 ح 1 باختلاف في ألفاظه، وفي الكافي: 7 / 278 صدر ح 1، والتهذيب: 10 / 155 صدر ح 2 نحوه، عنها الوسائل: 29 / 35 - أبواب القصاص في النفس - ضمن ب 11. 10 - " وإن رجلاً " ج. " وإن رجل " د. 11 - عنه البحار: 104 / 422 ضمن ح 11. الكافي: 7 / 279 ح 7، والفقيه: 4 / 81 ح 21، والتهذيب: 10 / 156 ح 5 نحوه، عنها الوسائل: 29 / 38 - أبواب القصاص في النفس - ب 11 ح